



United Nations  
Educational, Scientific and  
Cultural Organization

Organisation  
des Nations Unies  
pour l'éducation,  
la science et la culture

Organización  
de las Naciones Unidas  
para la Educación,  
la Ciencia y la Cultura

Организация  
Объединенных Наций по  
вопросам образования,  
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة  
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、  
科学及文化组织

التراث العالمي

21GA

WHC/17/21.GA/7

باريس، 2 أكتوبر / تشرين الأول 2017  
الأصل: الإنجليزية

منظمة الأمم المتحدة للتربية  
والعلم والثقافة

الدورة الحادية والعشرون للجمعية العامة للدول  
الأطراف في الاتفاقية الخاصة بحماية  
التراث العالمي الثقافي والطبيعي

باريس، مقر اليونسكو  
14 – 15 نوفمبر / تشرين الثاني 2017

البند رقم 7 من جدول الأعمال المؤقت: تحديد قيمة المساهمات في صندوق التراث العالمي وفقًا لأحكام  
المادة رقم 16 من اتفاقية التراث العالمي

### الملخص

تتعلق هذه الوثيقة بالمادة رقم 16 من اتفاقية التراث العالمي التي تنص على أن الجمعية العامة للدول  
الأطراف في الاتفاقية هي التي تحدد مقدار المساهمات التي يجب على الدول الأطراف في الاتفاقية أن  
تدفعها إلى صندوق التراث العالمي في شكل نسبة مئوية موحدة تسري على جميع الدول الأطراف.  
وبالإضافة إلى القرار رقم 20 GA 8 الذي يتناول استدامة صندوق التراث العالمي، والمقترحات المتعلقة  
بها والتي قدمتها مجموعة عمل خاصة تم تكوينها خصيصًا لهذا الغرض، والقرارات التي تم اتخاذها عن  
طريق لجنة التراث العالمي.

مشروع القرار: 21 GA 7، انظر أيضًا القسم ثالثًا.

## 1. تحديد قيمة مساهمات الدول الأطراف

1. وفقاً لأحكام المادة 16-1 من اتفاقية التراث العالمي، فإن الجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية تقوم كل عامين بتحديد نسبة المساهمات التي يجب على الدول الأطراف أن تقوم بدفعها إلى صندوق التراث العالمي على شكل نسبة مئوية موحدة.

2. كما تنص المادة 16-1 من اتفاقية التراث العالمي أيضاً على أنه "لا يمكن أن تتجاوز المساهمة الإلزامية للدول الأطراف بأي حال من الأحوال نسبة 1% من مساهمتها المعتادة في الميزانية العادية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة". ووفقاً لما ورد في المادة رقم 16-4 من الاتفاقية، فإن تقدير المساهمات الاختيارية للدول الأطراف في هذه الاتفاقية لا يجب أن يكون أقل من القيمة التي كان يجب أن تدفعها إذا ما اتبعت أحكام الفقرة رقم 1 من هذه المادة".

3. وبالنظر إلى المناقشات التي تدور حالياً داخل المنظمة حول الأجهزة الإدارية لميزانية اليونسكو العادية لعامي 2018 - 2019، فإن نسبة الـ 1% الحالية للمساهمة في الميزانية العادية لصندوق التراث العالمي، كما حددتها الاتفاقية، لن تسمح للصندوق بالزيادة أو حتى بالمحافظة على مستواه الحالي.

## ثانياً. استدامة صندوق التراث العالمي

4. كانت استدامة صندوق التراث العالمي عبر السنوات الماضية، واحدة من أكثر الموضوعات إلحاحاً في اتفاقية التراث العالمي.

5. يواجه مركز التراث العالمي نظراً للزيادة المطردة للمواقع التي يتم تسجيلها في قائمة التراث العالمي، تحديات وضغوط جديدة، فقد تضاعف عدد العقارات في قائمة التراث العالمي عبر العشريين عاماً الماضية، بينما نقص متوسط قيمة الأموال المتاحة لحماية وتعزيز هذه المواقع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التأخير لفترات طويلة للمساهمات المُقدرة على الدول الأطراف يقيّد بشدة تنفيذ الأنشطة المقررة عن طريق لجنة التراث العالمي. تعتبر المساهمات الإضافية الطوعية مفيدة، ولكنها غير كافية إلى حد بعيد. يتم إنفاق ما يقرب من ثلثي موازنة صندوق التراث العالمي في الحصول على الخدمات الاستشارية. وبالتالي، فإن كافة البرامج البحثية يتم تمويلها بأموال من اعتمادات خارج الموازنة.

6. على الرغم من مقترحات الأمانة العامة والقرارات التي أصدرتها الهيئات الحاكمة، ظلت النتائج محدودة للغاية (برجاء الرجوع إلى القرارات الحديثة المتخذة بواسطة لجنة التراث العالمي في هذا الشأن: القرارات **COM 12** و **COM 38** و **COM 15** و **COM 15** و **COM 40** و **COM 8 GA 20**).

7. وكما يظهر في قائمة التبرعات الاختيارية الأخرى عن الفترة من 1 يناير 2016 حتى 30 يونيو 2017 (انظر الوثيقة رقم **WHC-17/21.GA/INF.7**)، قدمت أربعة دول فقط من الدول الأطراف مساهمات غير مقيدة. قامت كل من أستراليا وتركيا بمضاعفة مساهمتهما بموجب الخيار الأول من القرار **GA 8** 19 فقرة 7. وقامت ثلاث دول أطراف فقط بتقديم مساهمات طوعية في عام 2016 للحساب الجانبي الخاص بتحسين القدرات البشرية لمركز التراث العالمي، والتي بلغت 262,283 دولار أمريكي في 30 يونيو عام 2017. وعلى الرغم من أن السويد قدمت في عام 2016 مساهمة كبيرة، فإنها لم تصل إلى القيمة التي أوصت بسدادها الجمعية العامة كل عام في جلستها التاسعة عشر (عام 2013)، وتبلغ على الأقل مليون دولار أمريكي.

8. كان استدامة صندوق التراث العالمي مشمولاً في نطاق تفويض مجموعة العمل الخاصة التي تم تأسيسها مبدئياً بموجب لجنة التراث العالمي رقم 38 (قرار رقم **COM 13** 38، الدوحة، في عام 2014) والتي تم إعادة توليها عن طريق اللجنة في الجلسات التالية. وقامت المجموعة بعقد اجتماعات منتظمة فيما بين الجلسات وقدمت تقريرها إلى اللجنة في دوراتها الأربعين، والحادي والأربعين (المستندات أرقام **WHC/16/40.COM/13A** و **WHC/17/41.COM/12A**).

9. وفي هذا السياق، وطبقاً لتوصيات مجموعة العمل الخاصة، صادقت اللجنة على الخيارات أرقام 1، 4، 5 من القرار **GA 8** 19 بالإضافة إلى المقترح الذي تم تقديمه إلى الجمعية العامة في دورة انعقادها رقم 20 في **المستند رقم WHC-15/20.GA/8** (الفقرة رقم 16 من القرار **COM 15** 40).

10. وبالأخذ في الاعتبار أهمية السداد الكامل وفي الوقت المناسب للمساهمات الإلزامية والاختيارية المُقدرة باعتباره التزام قانوني على الدول الأطراف، فإن المجموعة تُذكر أيضاً في تقريرها إلى اللجنة في دورتها الأربعين الفقرة رقم 9 من القرار **GA 8** 20 الذي يتعلق بالإجراءات المحتملة المتعلقة بالمتأخرات، والتي سوف يتم النظر إليها في الدورة الحادي والعشرون للجمعية العامة.

11. طبقاً للقرار رقم **15 COM 40** الذي تم اتخاذه في (اسطنبول / اجتماع اليونسكو، عام 2016)، قدمت الأمانة العامة للجنة في دورة انعقادها الحادي والأربعون (في كراكو 2017) وثيقتين على قدر كبير من الأهمية في سياق تجميع الموارد والاستخدام الأمثل لها. أولاً: بناء على توصيات مجموعة العمل الخاصة، والتي تم تفويضها عن طريق اللجنة، قدمت الأمانة العامة نتائج مسح استطلاع رأي عن الرسوم السنوية الطوعية عن ممتلكات التراث العالمي في الوثيقة [WHC/17/41.COM/INF.14.I](http://WHC/17/41.COM/INF.14.I). وفي هذا الخصوص، دعت اللجنة في دورتها الحادي والأربعون (التي انعقدت في كراكو 2017)، الدول الأطراف التي قدمت ردوداً إيجابية على استطلاع الرأي لتقوم بتقديم مساهمات طوعية إضافية لصندوق التراث العالمي. كما دعت اللجنة أيضاً الدول الأطراف إلى التشاور المستمر مع إدارتها المحلية المسؤولة عن ممتلكات التراث العالمي. ثانياً، قدمت الأمانة العامة دراسة تفصيلية مقارنة للنماذج والأنماط لاستخدام الخدمات الاستشارية عن طريق الأدوات والبرامج العالمية، كما تم وضعها عن طريق دراسة خدمات الإشراف الداخلي (IOS) في المستند رقم [WHC/17/41.COM/INF.14.II](http://WHC/17/41.COM/INF.14.II).

12. وبالأخذ في الاعتبار أنه لم تتمخض نتائج ذات مغزى عن إجراءات الأجل القصير، والحاجة الملحة لخطة عمل شاملة ومتكاملة طويلة المدى، فقد أوصت اللجنة، في دورتها الحادية والأربعون إلى القيام بإقرار منهج استراتيجي أطول مدى بشأن استدامة صندوق التراث العالمي عبر الزمن (قرار رقم **14 COM 41**).

13. ومن هذا المنظور، فإن مجموعة العمل الخاصة ترى أن عملية تجميع موارد بطريقة أكثر فعالية، وتخصيص أكثر كفاءة للموارد، هي إجراءات مكتملة من أجل بلوغ منهج أكثر شمولاً لاستدامة صندوق التراث العالمي. واقترحت المجموعة على اللجنة من أجل هذا الغرض، أن تقوم بإقرار خريطة عمل من أجل استدامة صندوق التراث العالمي وأن تتكامل هذه الخريطة مع مجموعة من الأنشطة متوسطة المدى وطويلة المدى يتم تنفيذها على مراحل زمنية (قرار رقم **14 COM 41**).

14. تشمل الإجراءات الخاصة بتجميع الموارد:

- في الأجل القصير:
  - عقد جلسات لقاءات جانبية للجنة في أثناء الجلسات في "بوابة تسوق" على صفحات الشبكة العنكبوتية (الويب)، على أساس مواصلة التطوير لمنندى الأطراف؛
  - الاستمرار في إجراءات جمع الأموال الطوعية بتصديق من اللجنة، وذلك بهدف الوصول إلى أن تقوم (10 دول أو أكثر) من الدول الأطراف بمضاعفة مساهمتها الطوعية؛
  - الحصول على رسوم طوعية من بعض المواقع على الإنترنت؛
  - روابط على الشبكة العنكبوتية لمواقع قوائم الممتلكات المدرجة لاستقبال جمع تبرعات الأموال؛
  - دعم زيادة قدرات مركز التراث العالمي، بما في ذلك جمع تبرعات الأموال؛
  - استراتيجية شاملة لحشد الموارد والاتصالات، بحيث تتكامل مع استراتيجية معدلة لخطة العمل قصيرة الأجل التي تقوم اللجنة بإقرارها من أجل توسيع قاعدة المانحين، وأن تكون شاملة كلما كان الأمر مناسباً، وصناديق المجتمع المدني، والصناديق متعددة الأطراف والمؤسسات؛
  - مشاركة أفضل لمراكز الفئة رقم 2، والمكاتب الميدانية، والقوى الفاعلة المحلية؛
  - المجموعة الأساسية غير الرسمية في حشد جمع التبرعات.

- في الأجل المتوسط:
  - إطلاق منندى للأطراف (كمستوى عال أو كحدث قائم بذاته) مع طيف أوسع من المتبرعين والمشروعات من أجل تحقيق تأثير وروية أفضل بكثير.
  - إذا لم يتم تحقيق تقدم ملموس، فإن جدوى بروتوكول اختياري للدول الأطراف يتفق على زيادة النسب المقدرة للمساهمة السنوية يتم رفعه إلى المؤتمر العام بغرض اتخاذ قرار.

- الأجل الطويل:
  - بروتوكول اختياري محتمل من أجل زيادة السقف الحالي للمساهمات المقدرة بنسبة 1% لصندوق التراث العالمي.

15. الإجراءات الخاصة للاستخدام الأمثل للموارد من خلال إعادة تقييم الموارد الحالية، والوظائف، والإجراءات وتشمل:

- في الأجل القصير:
  - وضع أولويات لعمليات الحماية من خلال وضع خطط عمل للمواقع على قائمة المواقع المعرضة للخطر وتلك التي في حاجة إلى حماية، وربطها مع المساعدات العالمية ومنندى الأطراف؛
  - تحليل آثار دراسة الخدمات استشارية.

- في الأجل المتوسط
- تقدير تنفيذ الفقرة رقم 61 من المبادئ التوجيهية للعمليات؛ والنظر في وضع حصة نسبية / أو نسبة مئوية لأنشطة الحماية.

16. قررت اللجنة في دورتها الواحدة والأربعين، أن تقوم بتوسيع تفويضها إلى مجموعة العمل الخاصة لتشمل تفويض لفحص ودراسة بعض الإجراءات المتضمنة في خريطة العمل الخاصة باستدامة صندوق التراث العالمي، وعلى سبيل التحديد:
- النظر في تطوير استراتيجية شاملة لحشد الموارد والاتصالات؛
  - توسيع فحص ودراسة مقترح إنشاء فريق أساسي غير رسمي يختص بحشد الموارد، ويتضمن تفويضها وشروطها؛
  - دراسة كيفية تعظيم تأثير ومجال منتدى الأطراف، و؛
  - تحليل التوصيات الخاصة بخدمات الإشراف الداخلي لصندوق التراث العالمي.

17. تقدم مجموعة العمل الخاصة بتقريرها عن نتائج أعمالها إلى لجنة التراث العالمي في دورتها الثانية والأربعون في عام 2018.

### III. ثالثاً: مشروع قرار

#### مشروع القرار رقم: 21 GA 7

إن الجمعية العامة،

1. وقد درست الوثيقتين WHC/17/21.GA/7 و WHC/17/21.GA/INF.7،
2. إذ تُذَكَّرُ بالمادة رقم 16 من اتفاقية التراث العالمي،
3. وتقرر اعتماد حساب نسبة من قيمة المساهمات التي يجب أن يتم دفعها لصندوق التراث العالمي عن طريق الدول الأطراف للسنة المالية 2018 – 2019 بنسبة 1% من مساهمتها في الميزانية المعتادة لليونسكو؛
4. تنبه إلى وضع المساهمات الإلزامية والاختيارية لصندوق التراث العالمي كما تم تقديمها في الوثيقة رقم (WHC/17/21.GA/INF.7)؛
5. وتحيط علماً بالتوصيات التي قدمتها مجموعة العمل الخاصة في الوثائق أرقام (WHC/16/40.COM/13A)، و (WHC/17/41.COM/12A) والقرارات المتعلقة بها عن استدامة صندوق التراث العالمي (قرارات أرقام 15 COM 40- و 14 COM 41)؛
6. تكرر النداء الذي وجهته لجنة التراث العالمي للدول الأطراف بشأن تسديد مساهماتها السنوية قبل يوم 31 يناير / كانون الثاني كلما أمكن ذلك، بغية تيسير القيام بالأنشطة الممولة من صندوق التراث العالمي في الوقت المناسب؛
7. وتدعو الدول الأطراف أن تقوم بتقديم مساهمات طوعية إضافية إلى الحساب البديل الخاص بتحسين القدرات البشرية للأمانة العامة من أجل تحقيق أهدافها بحد أدنى يبلغ 1,000,000 مليون دولار أمريكي كل عام، إجمالاً، طبقاً للتوصية الصادرة من الدورة التاسعة عشرة للجنة التراث العالمي.